

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " كان إذا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرَزِ - يريد السفر - يقول : باسمِ
[] " . وفي الحديث : " أن رجلاً سألَهُ عن أَفْضَلِ الْجِهَادِ فسكت عنه حتى اغْتَرَزَ فِي
الْجَمْرَةِ الثالثة " أي دَخَلَ فِيهَا كما يَدْخُلُ قَدَمُ الرَّاكِبِ فِي الْغَرَزِ . غَرَزَ
الرجلُ كَسَمِعَ : أطاعَ السُّلْطَانَ بعدَ عَمِيَانٍ نقله الصَّاعِغَانِي ؛ وكَأَنَّهُ أَمَسَكَ
بِغَرَزِ السُّلْطَانِ وسارَ بِسَيْدِرِهِ وهو مَجَاز . وَغَرَزَتِ النَّاقَةُ تُغَرِّزُ غَرَزاً
بِالْفَتْحِ وَغَرَّازاً بِالْكَسْرِ : قَلَّ لِبَنُهَا وهي غَارِزٌ من إِبِلٍ غُرِّزَ وكذلك الْآتَانُ إذا
قَلَّ لِبَنُهَا يقال : غَرَزَتْ . وقال الْأَصْمَعِيُّ : الْغَارِزُ : النَّاقَةُ التي قد
جَذَبَتْ لِبَنُهَا فَرَفَعَتْهُ . وقال الْقُطَامِي : .

كَأَنَّ نُسُوعَ رَحْلِي حِينَ ضَمَمْتُ ... حَوَالِبَ غُرِّزاً وَمِعَاً جِياعاً نَسَبَ ذَلِكَ
إِلَى الْحَوَالِبِ لِأَنَّ اللَّبَنَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْعُرُوقِ . وَالْغُرُوزُ بِالضَّمِّ : الْأَعْصَانُ تُغَرِّزُ
فِي قُضْبَانِ الْكَرْمِ لِلْوَصْلِ جَمْعُ غَرَزٍ بِالْفَتْحِ يقال : جَرَادَةُ غَارِزٌ ويقال :
غَارِزَةٌ ويقال : مُغَرِّزَةٌ : قد رَزَزَتْ ذَنَبَهَا فِي الْأَرْضِ - أي أَثْبَتَتْهَا -
لِتَسْرَأَ أي لِتَبْيِضَ وقد غَرَّزَتْ وَغَرَزَتْ . منَ الْمَجَازِ : هو غَارِزٌ رَأْسُهُ فِي
سِنَنَتِهِ بِكَسْرِ السِّينِ قال الصَّاعِغَانِي : عبارةٌ عن الْجَهْلِ وَالذَّهَابِ عَمَّا عَلَيْهِ وَلَهُ مِنْ
التَّحَفُّظِ ؛ أي جاهلٌ قال ابنُ زَيْدَابَةَ واسمُهُ سَلَامَةُ بنُ ذُهَلٍ التَّيَمِيّ :

نُبِذْتُ عَمْرَاءَ غَارِزاً رَأْسُهُ ... فِي سِنَةِ يُوْعَدُ أَخَوَالَهُ وَلَمْ يَعُدَّهِ
الزَّمَّ مَخْشَرِيَّ مَجَازاً فِي الْأَسَاسِ وهو غَرِيبٌ . وَالْغَرَزُ مُحَرَّكَةٌ : ضَرْبٌ مِنْ
الثُّمَامِ صَغِيرٌ يَنْدَبُ عَلَى شُطُوطِ الْأَنْهَارِ لَا وَرَقَ لَهَا إِنَّمَا هِيَ أَنْابِيْبُ مُرَكَّابٌ
بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وهو من الْحَمَضِ وَقِيلَ : الْأَسَلُ وَبِهِ سُمِّيَتِ الرَّيْحَانُ عَلَى التَّشْبِيهِ . وقال
الْأَصْمَعِيُّ : الْغَرَزُ : نَبْتُ رَأَيْتُهُ فِي الْبَادِيَةِ يَنْبْتُ فِي سُهُولَةِ الْأَرْضِ أَوْ نَبَاتُهُ
كَنْبَاتِ الْإِذْخِرِ مِنْ شَرِّ - وقال أَبُو حَنِيفَةَ : مِنْ وَخِيمٍ - الْمَرَعَى ؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاقَةَ
الَّتِي تَرْعَاهُ تُنَحَرَ فَيُوجَدُ الْغَرَزُ فِي كَرَشِهَا مُتَمَيِّزاً عَنِ الْمَاءِ لَا يَتَفَشَّشِي
وَلَا يُورِثُ الْمَالَ قُوَّةً وَاحِدَتُهُ غَرَزَةٌ وهو غَيْرُ الْعَرَزِ الَّذِي تَقْدِّمُ ذِكْرُهُ فِي
الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَجَعَلَهُ الْمُصَنِّفُ تَمْحِيفاً وَغَلَّطَ الْأُثْمَةَ الْمُصَنِّفِينَ هُنَاكَ
تَبَعاً لِلصَّاعِغَانِي مع أَنَّ الصَّاعِغَانِيَّ ذَكَرَهُ هُنَا ثَانِياً مِنْ غَيْرِ تَنْبِيهِ عَلَيْهِ . قلتُ :
وبه فُسِّرَ حَدِيثُ عُمَرَ B أَنَّهُ رَأَى فِي رَوْثِ فَرَسٍ شَعِيراً فِي عَامِ مَجَاعَةٍ فَقَالَ : لئِنْ

عِشْتُ لأَجْعَلَنَّ له من غَرَزِ الذَّقِيعِ ما يُغْنِيهِ عن قُوتِ المسلمين . والذَّقِيعُ :
موضعُ حَمَاهِ لِنَعَمِ الْفَيْءِ وَالخَيْلِ الْمُعَدَّةِ لِلسَّيْلِ . ووَادٍ مُغْرَزٌ كَمُحْسِنٍ :
به الْغَرَزُ . وقد أَغْرَزَ الْوَادِي إِذَا أَرْبَتَهُ . والتَّغَارِيزُ : ما حُوسِّلَ من فَسِيلِ
النَّخْلِ وَغيرِهِ الْوَاحِدُ تَغْرِيزٌ قاله الْقُتَيْبِيُّ وقال : سُمِّيَ بِذلِكَ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ
من مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ فَيُغْرَزُ وَمِثْلُهُ فِي التَّقْدِيرِ التَّنَاوِيرُ لِذَوْرِ الشَّجَرِ وَبِهِ
فُسْرُ الْحَدِيثِ : " أَنْ " أَهْلَ التَّوْحِيدِ إِذَا خَرَجُوا مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا يَنْدُبُونَ
كَمَا تَنْدُبُ التَّغَارِيزُ " وَرواه بَعْضُهُم بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ
وَالرَّاءِ يَنْ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ . وَالْغَرِيزَةُ كَسَفِينَةٍ : الطَّبِيعَةُ . وَالْقَرِيحَةُ
وَالسَّجِيَّةُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . وقال الْلِّحْيَانِيُّ : هِيَ الْأَصْلُ وَالطَّبِيعَةُ قال الشَّاعِرُ :
إِنَّ الشَّجَاعَةَ فِي الْفَتَى ... وَالْجُودَ مِنْ كَرَمِ الْغَرَائِزِ